

إعلان عن تنظيم مباراة لتوظيف مهندس دولة من الدرجة الأولى

تنظم جماعة سلا يوم **10 ديسمبر 2024**، على الساعة التاسعة صباحاً، مباراة لتوظيف مهندس دولة من الدرجة الأولى. تجرى المباراة المذكورة بمقر كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية طريق أو طاحمين سلا الجديدة سلا، وعند الاقتضاء بإحدى مؤسسات التعليم المتواجدة بجماعة سلا ستحدد لاحقاً.
يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في **ثمانية مناصب (08)**، وتخصص حسب التخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكافول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق 19 دجنبر 1997.
وتحدد التخصصات المطلوبة في هذه المباراة كما يلي:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
مهندس دولة من الدرجة الأولى	شهادة "مهندس دولة" مسلمة من طرف المدارس او المعاهد او المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 من جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012)	الهندسة المدنية	06
مهندس دولة من الدرجة الأولى	شهادة "مهندس دولة" مسلمة من طرف المدارس او المعاهد او المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 من جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012)	المعلومات (هندسة البرمجيات والتطوير، الشبكات وإدارة النظم والبيانات)	02

نوع الاختبارات:

تشمل المباراة على اختبارات حسب الجدول أسفله :

الدرجة المتبارى بشأنها	الاختبارات	المدة	المعامل
مهندس دولة من الدرجة الأولى	1- اختبار كتابي: موضوع عام او أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعات الترابية .	ثلاث (3) ساعات	4
مهندس دولة من الدرجة الأولى	2- اختبار شفوي او تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة ، او تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب ، او هما معا، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

جامعة سلا

تمنح عن كل اختبار نقطة عدديه تتراوح ما بين 0 و20 وتعتبر إقصائيه كل نقطة تقل عن 05 على 20 ويتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي او التطبيقي او هما معا المترشحون الحاصلون في الاختبار الكتابي على نقطة لا تقل عن 12 على 20 .

وتحصر لجنة المباراة لائحة المرشحين الناجحين في حدود المناصب المتبارى بشأنها، مرتين حسب الاستحقاق، من بين المرشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 على 20 دون الحصول على نقطة إقصائية، وكذا لائحة الانتظار.

- شروط وملف الترشيح:

نفح مبارأة التوظيف المذكورة في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية:
- أن يكون المترشح من الجنسية المغربية.

- أن يتمتع بالحقوق الوطنية وأن تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية.
 - أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير(2024) من السنة الجارية .
 - أن يكون حاصلاً على شهادة مهندس دولة مسلمة من طرف المدارس او المعاهد او المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 من جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012)
ولا يعتد بشهادة النجاح ، ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

- ويتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مبارأة التوظيف يوجه للسيد رئيس جماعة سلا يحمل الاسم العائلي والشخصي للمترشح وعنوانه الدائم ورقم هاتفه وتوقيعه.
 - نسخة مطابقة لأصل الشهادة او الدبلوم في التخصص المطلوب مصحوباً بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتناء.
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للمترشح.
 - بيان السيرة الذاتية للمترشح (CV) يحمل صورته (ها) ورقم الهاتف الشخصي والبريد الإلكتروني.
 - ترخيص كتابي لاجتياز المبارأة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين.
 - نسخة من الشهادة التي تثبت التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة ونسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم او مكفول امة او عسكري قديم او محارب قديم لمن له احدى هذه الصفات .
 - وبالنسبة للمترشحين للمناصب المتعلقة بالفئات الخاصة كل وثيقة تثبت توفر المترشحة او المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتناء.

- إيداع ملفات الترشيح:

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط العام بالجامعة مقابل وصل بالاستلام او ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي "مقر جماعة سلا باب بوجاجة." وذلك خلال اوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية ٠٨ آب ٢٠٢٤. وهو اخر اجل لقبول وابداع الترشيحات (يعتبر بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد). وبالنسبة للمرشحين للمناصب المتعلقة بالفئات الخاصة المشار إليها في المادة الاولى (وضعية إعاقة ، صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم)، فيجب أن توجه ملفاتهم من طرف الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم والا اعتبرت ترشيحاتهم لاغية.

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الأجال.
وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة وكذا تنشر النتائج النهائية للمبارأة بما فيها لائحة
الانتظار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية
www.collectivités-territoriales.gov.ma و على بوابة جماعة سلا www.villedesale.ma وتعلق بمقر جماعة سلا كما
يمكن تعليمها ونشرها بكل الوسائل المتاحة.

يمكن استدعاؤهم بكل الوسائل المتاحة .
سلا في ١٩ مارس ٢٠٢٤

نهاد مطابع، حماعة سلا



قرار رقم 18/..... بتاريخ 19-05-2024
لرئيس مجلس جماعة سلا بشأن اجراء مبارأة لتوظيف
مهندس دولة من الدرجة الاولى

إن رئيس جماعة سلا :

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر في 4 شعبان 1377 موافق 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتنميته؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتنميته؛
- وعلى المرسوم الملكي رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات الخصبة بولوج اسلام ودرجات ومناصب الادارات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 13 ربیع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات المختلفة بوجوب اسلام ودرجات ومناصب الادارات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربیع الاول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادی الاولى 1423 (7 اغسطس 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض اسلام ودرجات الادارات العمومية والجماعات المحلية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 من ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من إطار الدولة؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربیع الآخر 1384 (19 اغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحافظ بها للمقاومين؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربیع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية بولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربیع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05-81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكتوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (06 ماي 1982). بناء على القانون رقم 07-92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية لالأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربیع الاول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛
- وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربیع الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات؛
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 9616 بتاريخ 25 يونيو 2024 حول قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019؛

م
ل

المادة الأولى : يعلن رئيس مجلس جماعة سلا عن تنظيم مبارأة للتوظيف في درجة مهندس دولة من الدرجة الاولى حسب التخصصات المبينة في الجدول اسفله ، وذلك يوم ١٠ ٢٠٢٤ على الساعة التاسعة صباحا بمقر كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية طريق أوطا احصين سلا الجديدة سلا، وعن الاقضاء بإحدى مؤسسات التعليم المتواجدة بجماعة سلا ستحدد لاحقا.

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
مهندس دولة من الدرجة الاولى	شهادة "مهندس دولة" مسلمة من طرف المدارس او المعاهد او المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 من جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012)	الهندسة المدنية	06
		المعلوميات (هندسة البرمجيات والتطوير، الشبكات وإدارة النظم والبيانات)	02

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في **ثمانية مناصب (08)**، تخصص حسب التخصص نسبة 25% منها لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم و 7% في المائة منها لفائدة الأشخاص المعاينين الحاملين لبطاقة شخص معاق طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 ديسمبر 1997.

المادة الثانية:

يشارك في المبارأة المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الاقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية (2024) والحاصلون على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين بالجدول اعلاه، ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب ولا يعتد بشهادة النجاح.

المادة الثالثة:

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط العام بالجامعة مقابل وصل بالاستلام او ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي " مقر جماعة سلا باب بوحاجة. " وذلك خلال اوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية ٠٨ ٢٠٢٤ . وهو اخر اجل لقبول وایداع الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد وبالنسبة للمترشحين للمناصب المتعلقة بالفئات الخاصة المشار إليها في المادة الاولى) (وضعية إعاقات ، صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم)، فيجب أن توجه ملفاتهم من طرف الإدارات المكافحة بتسيير شؤونهم والا اعتبرت ترشيحاتهم لاغية.

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الأجال.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة وكذا تنشر النتائج النهائية للمبارأة بما فيها لائحة الانتظار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة الوطنية للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.gov.ma وعلى بوابة جماعة سلا www.villedesale.ma وتعلق بمقر جماعة سلا كما يمكن تعديلها ونشرها بكل الوسائل المتاحة.

ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبارات ، كما يمكن استدعاؤهم بكل الوسائل المتاحة .

سلا في ١٩ ٢٠٢٤

رئيس مجلس جماعة سلا

